

21877 - حكم الذهاب إلى المساجد البعيدة للصلاة خلف القارئ الجيد

السؤال

يوجد في مدينتنا قارئ جيد يخشع في صلاته ويأتي إليه الناس من مدن بعيدة ، فما الحكم في مجيء هؤلاء وهل صحيح أنهم وقعوا في النهي الوارد في الحديث : (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الأقصى ومسجدي) البخاري في فضل الصلاة (1197) . نرجو الإفادة والتوجيه.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا نعلم حرجاً في ذلك ، بل ذلك داخل في الرحلة لطلب العلم والتفقه في القرآن الكريم واستماعه من حسن الصوت به ، وليس السفر لذلك من شد الرحال المنهي عنه وقد ارتحل موسى عليه الصلاة والسلام رحلة عظيمة إلى الخضر عليه السلام في مجمع البحرين لطلب العلم ، ولم يزل أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم يرتحلون من إقليم إلى إقليم ومن بلاد إلى بلاد لطلب العلم ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة) مسلم في الذكر والدعاء (2699)